



أفاق الغذاء

Horizon Food Com
Saudi Joint Stock Company
The Company's Capital 80M Saudi Riyals

شركة آفاق الغذاء
شركة مساهمة سعودية
رأس المال 80 مليون ريال سعودي

سياسة ومعايير وإجراءات عضوية مجلس إدارة شركة آفاق الغذاء

الصادرة بقرار الجمعية العامة العادية
باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٠١/٠٠ م

العنوان:
المملكة العربية السعودية - الدمام
المدينة الصناعية الثالثة - منطقة G - شارع 14

سجل تجاري
2051220421

هاتف:
0135628888
فاكس:
0135621888



Horizon Food Com
Saudi Joint Stock Company
The Company's Capital 80M Saudi Riyals

شركة آفاق الغذاء
شركة مساهمة سعودية
رأس المال 80 مليون ريال سعودي

المادة الأولى: التمهيد والتعريفات

أعدت سياسة ومعايير وإجراءات عضوية مجلس إدارة شركة آفاق الغذاء استرشاداً بالفقرة (3) من المادة الحادية والعشرون من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ٢٠١٧-١٦-٨ وتاريخ ١٤٣٨/٥/١٦ هـ الموافق ٢٠١٧/٢/١٣ م. بناءً على نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣ وتاريخ ١٤٣٧/١/٢٨ هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم ٨-٥-٢٣٠٢٣ وتاريخ ١٤٤٤/٦/٢٥ هـ الموافق ٢٠٢٣/١/١٨ م بناءً على نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٣٢ وتاريخ ١٤٤٣/١٢/١ هـ.

يقصد بالكلمات والعبارات الواردة في هذه السياسة المعاني الموضحة أمامها ما لم يقض سياق النص خلاف ذلك.

السياسة: سياسة ومعايير وإجراءات عضوية مجلس إدارة الشركة، ويقصد بها هذه السياسة.

الشركة: شركة آفاق الغذاء، سجل تجاري رقم ٢٠٥١٢٢٠٤٢١

المجلس: مجلس إدارة الشركة.

الهيئة: هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.

الرئيس: رئيس مجلس إدارة الشركة.

النظام الأساس: النظام الأساس للشركة.

لائحة حوكمة الشركات: لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرار رقم ٢٠١٧-١٦-٨ وتاريخ ١٤٣٨/٥/١٦ هـ بناءً على نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣ وتاريخ ١٤٣٧/١/٢٨ هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم ٨-٥-٢٣٠٢٣ وتاريخ ١٤٤٤/٦/٢٥ هـ الموافق ٢٠٢٣/١/١٨ م، وما قد يطرأ عليها من تعديلات. بناءً على نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٣٢ وتاريخ ١٤٤٣/١٢/١ هـ.

كما تعد "قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها" مرجع لما يرد في هذه الوثيقة من مصطلحات غير معرفة.

العنوان:

المملكة العربية السعودية - الدمام
المدينة الصناعية الثالثة - منطقة G - شارع 14

سجل تجاري
2051220421

هاتف:
0135628888
فاكس:
0135621888



المادة الثانية: نشر إعلان الترشح

في الحالات التي تستوجب فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة حسب نظام الشركات أو أنظمة هيئة السوق المالية، على الشركة نشر إعلان فتح باب الترشح في الموقع الإلكتروني للسوق وفي أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة؛ وذلك لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة، على أن يظل باب الترشح مفتوحاً لمدة شهر فقط من تاريخ الإعلان.

المادة الثالثة: إجراءات تقديم طلب الترشح

- أ) يقدم المرشح خلال فترة فتح باب الترشح المحددة في الإعلان خطاب رسمي إلى مجلس إدارة الشركة من خلال البريد الإلكتروني الموضح في الإعلان يفيد برغبته في الترشح على أن يكون الخطاب مرفقاً بسيرته الذاتية ومؤهلاته وخبراته وفق النماذج والمتطلبات النظامية ذات العلاقة – وعليه تعبئة النماذج المرفقة في الإعلان باللغة العربية أو الإنجليزية، ويحدد الإعلان المستندات الإضافية المطلوبة من المرشح.
- ب) ١- يحدد مجلس إدارة الشركة من يستقبل طلبات الترشح لعضوية مجلس الإدارة.
- ٢- تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بمراجعة الطلبات والتأكد من استيفائها الشروط والمتطلبات اللازمة وفق هذه السياسة والأنظمة والقوانين ذات العلاقة.
- ٣- تبدأ مدة فرز الطلبات المقدمة من المرشحين مباشرة بعد انتهاء مدة فتح باب الترشح وتكون يوم عمل واحد فقط و ترفع الطلبات المستوفيه للشروط للجمعية العامة للتصويت على الانتخاب من بين المرشحين.

المادة الرابعة: الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس

- ١- أن يكون عضو مجلس الإدارة من ذوي الكفاءة المهنية ممن تتوافر لديهم الخبرة والمعرفة والمهارة اللازمة والحد الأدنى المناسب من المؤهلات العلمية على ألا تقل عن درجة البكالوريوس من جامعة معترف بها رسمياً في المملكة العربية السعودية، مما يمكنه من ممارسة مهامه بكفاءة والمساهمة بفاعلية في إدارة الشركة ونموها وحماية مكتسباتها.
- ٢- ألا يكون قد سبق إدانته بقضايا مخلة بالشرف أو الأمانة وألا يكون معسراً أو مفلساً أو غير صالح لعضوية المجلس وفق أي نظام أو تعليمات سارية في المملكة.
- ٣- يجب ان يتمتع العضو المستقل بالإستقلال التام في مركزه وقراراته، وألا تنطبق عليه أي من عوارض الإستقلال المنصوص عليها في المادة السابعة من هذه السياسة
- ٤- أن يلتزم بمبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية والإهتمام بمصالح الشركة والمساهمين و تقديمها على مصلحته الشخصية.
- ٥- أن يتمتع بمهارات قيادية تؤهله لمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الإدارة الفعالة والتقييد بالقيم والأخلاق المهنية والقدرة على التواصل الفعال والتفكير والتخطيط الإستراتيجي.
- ٦- ألا يكون لديه مانع صحي يعوقه عن ممارسة مهامه واختصاصاته .
- ٧- ألا يكون قد سبق عزله من شركة آفاق الغذاء في الجمعية العامة للمساهمين.

العنوان:



أفاق الفذاء

Horizon Food Com
Saudi Joint Stock Company
The Company's Capital 80M Saudi Riyals

شركة آفاق الفذاء
شركة مساهمة سعودية
رأس المال 80 مليون ريال سعودي

- ٨- ألا يكون قد سبق له تقديم استقالته من عضوية مجلس إدارة شركة آفاق الفذاء لأي سبب.
- ٩- أن يقدم بيان واضح بعدد وتاريخ مجالس إدارات الشركات التي شغل عضويتها سابقاً وحالياً سواء كانت الشركة مساهمة مدرجة أو مساهمة مغلقة أو ذات مسؤولية محدودة أو أي كيان قانوني آخر.
- ١٠- ألا يشغل المرشح عضوية مجلس إدارة خمس شركات مدرجة أو أكثر في آن واحد.
- ١١- أن يفصح للمجلس وللجمعية العامة عن أي من حالات تعارض المصالح - وفق الإجراءات المقررة من الهيئة -، وتشمل: (أ) وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة.
- (ب) اشتراكه في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.

المادة الخامسة: تكوين المجلس

يشكل المجلس بحسب ما نص عليه النظام الأساس للشركة.

المادة السادسة: إنتخاب أعضاء المجلس

- ١- تعلن الشركة في الموقع الإلكتروني للسوق معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة عند نشر أو توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية العامة، على أن تتضمن تلك المعلومات وصفاً لخبرات المرشحين ومؤهلاتهم ومهاراتهم ووظائفهم وعضوياتهم السابقة والحالية.
- ٢- يقتصر التصويت في الجمعية العامة على المرشحين لعضوية مجلس الإدارة الذين أعلنت الشركة عن معلوماتهم وفق الفقرة (١) من هذه المادة.
- ٣- أن يستوفي العضو المعين الشروط و المعايير المذكورة في هذه السياسة.
- ٤- على الشركة إشعار الهيئة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وصفات عضويتهم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ بدء دورة مجلس الإدارة أو من تاريخ تعيينهم -أهم أقرب- وأي تغييرات تطرأ على عضويتهم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ حدوث التغييرات.

المادة السابعة: عوارض الاستقلال لعضوية المجلس

- (أ) يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة المستقل قادراً على ممارسة مهامه وإبداء آرائه والتصويت على القرارات بموضوعية وحياد، بما يعين مجلس الإدارة على اتخاذ القرارات السليمة التي تسهم في تحقيق مصالح الشركة.
- (ب) على مجلس الإدارة أن يجري تقييماً سنوياً لمدى تحقق استقلال العضو والتأكد من عدم وجود علاقات أو ظروف تؤثر أو يمكن أن تؤثر فيه.
- (ج) يتنافى مع الاستقلال اللازم توافره في عضو مجلس الإدارة المستقل على سبيل المثال لا الحصر التالي:
 - ١- أن يكون مالكا لما نسبته خمسة في المائة أو أكثر من أسهم الشركة أو من أسهم شركة أخرى من مجموعتها أو له صلة قرابة مع من يملك هذه النسبة.
 - ٢- أن تكون له صلة قرابة مع أي من أي من أعضاء مجلس الإدارة في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.
 - ٣- أن تكون له صلة قرابة مع أي من كبار التنفيذيين في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.
 - ٤- أن يكون عضو مجلس في إدارة شركة أخرى من مجموعة الشركة المرشح لعضوية مجلس إدارتها.
 - ٥- أن يعمل أو كان يعمل موظفاً خلال العامين الماضيين لدى الشركة أو شركة أخرى من مجموعتها، أو أن يكون مالكاً حصص سيطرة لدى الشركة أو أي طرف متعامل مع الشركة أو شركة أخرى من مجموعتها، كمراجعي الحسابات وكبار الموردين العامين الماضيين.
 - ٦- أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة.

العنوان:

المملكة العربية السعودية - الدمام
المدينة الصناعية الثالثة - منطقة G - شارع 14

سجل تجاري
2051220421

هاتف:
0135628888
فاكس:
0135621888



أفاق الفذاء

Horizon Food Com
Saudi Joint Stock Company
The Company's Capital 80M Saudi Riyals

شركة آفاق الفذاء
شركة مساهمة سعودية
رأس المال 80 مليون ريال سعودي

- ٧ - أن يتقاضى مبالغ مالية من الشركة علاوة على مكافأة عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجنة تزيد عن (٢٠٠,٠٠٠) ريال أو عن ٥٠% من مكافأته في العام السابق التي حصل عليها مقابل عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجنة أيهما أقل.
- ٨ - أن يشترك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة.
- ٩ - أن يكون قد أمضى ما يزيد على تسع سنوات متصلة أو منفصلة في عضوية مجلس إدارة الشركة.

المادة الثامنة: المركز الشاغر في المجلس

- ١- إذا شغر مركز أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة لوفاته أو اعتزاله ولم ينتج عن هذا الشغور إخلال بالشروط اللازمة لصحة انعقاد المجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في النظام أو نظام الشركة الأساس، فللمجلس أن يعين مؤقتاً في المركز الشاغر من تتوافر فيه الخبرة والكفاية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري، وكذلك الهيئة، خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ التعيين، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها، ويكمل العضو المعين مدة سلفه.
- ٢- إذا لم تتوافر الشروط اللازمة لصحة انعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في النظام أو في نظام الشركة الأساس، وجب على باقي الأعضاء الاعلان فوراً عن فتح باب الترشيح و توجيه الدعوة للجمعية العامة العادية إلى الانعقاد خلال (واحد وثلاثين) يوماً تقويميا لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.
- ٣- إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز مدة استمرار المجلس المعتزل (١٢٠) يوم من تاريخ ذلك الاعتزال، ويجب على مجلس الإدارة اتخاذ ما يلزم لانتخاب مجلس إدارة يحل محله قبل انقضاء مدة الاستمرار المحددة في هذه الفقرة.

المادة التاسعة: انتهاء عضوية المجلس

- ١- يبين نظام الشركة الأساس كيفية انتهاء عضوية مجلس الإدارة ويجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع أعضاء المجلس أو بعضهم ولو نص نظام الشركة الأساس على خلاف ذلك وعلى الجمعية العامة العادية في هذه الحالة انتخاب مجلس إدارة جديد أو من يحل محل العضو المعزول -بحسب الأحوال- وذلك وفقاً لأحكام النظام.
- ٢- يجوز للجمعية العامة - بناء على توصية من مجلس الإدارة- إنهاء عضوية من تغيب من أعضائه عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة للمجلس دون عذر مشروع يقبله المجلس.
- ٣- عند انتهاء عضوية عضو في المجلس بإحدى طرق إنهاء العضوية، على الشركة أن تشعر الهيئة فوراً مع بيان الأسباب التي دعت إلى ذلك.
- ٤- إذا استقال عضو مجلس الإدارة، وكانت لديه ملحوظات على أداء الشركة، فعليه تقديم بيان مكتوب بها إلى رئيس مجلس الإدارة ويجب عرض هذا البيان على أعضاء المجلس.
- ٥- على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد قبل انتهاء دورته بمدة كافية؛ لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة. وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهامهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المنتهية دورته المدة التي تحددها اللوائح.

العنوان:

المملكة العربية السعودية - الدمام
المدينة الصناعية الثالثة - منطقة G - شارع 14

سجل تجاري
2051220421

هاتف:
0135628888
فاكس:
0135621888